

## سمو ولي العهد يترأس جلسة مجلس الوزراء الموافقة على «لائحة الإجازات»



### المؤسسة تخصص المعاشات لجميع المعاملات المستامة للمحالين على التقاعد

أنهت المؤسسة العامة للتقاعد كافة إجراءات صرف معاشات الموظفين الذين سيحالون إلى التقاعد اعتباراً من أول رجب للعام الحالي. وصرح معالي المحافظ الأستاذ محمد بن عبد الله الخراشي أنه تم الانتهاء من تخصيص المعاشات لجميع العماملات المستامة للموظفين الذين سيحالون إلى التقاعد في رجب القادم من مدنيين وعسكريين.

ومن المتوقع أن يحال إلى التقاعد هذا العام حوالي ٢٧ ألفاً من مدنيين وعسكريين، رجالاً ونساء. ويشار إلى أن إجمالي المعاشات المصرفة شهرياً تبلغ

في الوقت الحالي حوالي ١٤٠٠ مليون ريال، ويتوقع أن ترتفع بدءاً من رجب القادم إلى نحو ١٤٩٠ مليون ريال. وقد بلغت جملة المصرفوفات منذ تأسيس المؤسسة في ١٤٧٨ هـ حوالي ١٥٠ ألف مليون ريال استفاد منها زهاء ٩٨٣,٢٢١ متقدعاً وورثياً.

ومن ناحية أخرى أكد معالي المحافظ على جميع وكالء الورثة ضرورة توخي الدقة عند إعداد الإقرارات السنوية والإلاداء بالمعلومات الصحيحة، كي لا يؤدي غير ذلك إلى تحويل حسابات المتقدمين مصروفات غير مبررة وصرف مبالغ دون وجه حق، سيتم استردادها عند اكتشافها.

وقد قالت المؤسسة العامة للتقاعد بتخصيص إدارة لخدمة المتقدمين، ويمكن الاتصال بها على الرقم ٠٨٦٥٤٤٠٨٦٥٤ وهاتف مجاني على الرقم ٨٠٠١٤٤٨٨٩

ترأس صاحب السمو الملكي الأمير عبد الله بن عبد العزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس الحرس الوطني الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء يوم الاثنين الموافق ١٤٢٦/٥/٦ في قصر اليمامدة بالرياض لبحث عدد من القضايا المحلية والإقليمية والعربيّة والدولية. وقد أصدر المجلس عدداً من القرارات منها: الموافقة على قرار مجلس الخدمة المدنية القاضي بإعادة تنظيم الأحكام المنظمة لإجازات موظفي الخدمة المدنية وذلك بطرحها في لائحة مستقلة تسمى «لائحة الإجازات» ومن أبرز ملامحها ما يلي:

❖ معالجة التعويض المتبقى من رصيد إجازات الموظف المنتهية خدماته لتصبح ١٨٠ يوماً بدلاً من ٩٠ يوماً أسوة بما هو مطبق حالياً على العسكريين.

❖ منح الموظفة إجازة أمومة لمدة ٢ سنوات طوال خدمتها بالدولة بربع الراتب على ألا يقل ما يصرف لها عن ١٥٠٠ ريال شهرياً مراعاة للجوانب الإنسانية في رعاية طفلها وإعطائها فرصة لإرضاعه ومنحها ربع الراتب من أجل إعانتها وحتى تحسب لغرض التقاعد.

❖ زيادة مدة الإجازة السنوية العادلة ٥ أيام لتصبح ٣٥ يوماً، وخفض الحد الأدنى للتمتع بها من ١٥ يوماً إلى ٥ أيام.

❖ خفض الإجازة الاضطرارية التي تمنح للموظف سنوياً إلى ٥ أيام بدلاً من ١٠ أيام، وإضافة الباقى منها إلى الإجازة السنوية لتصبح ٢٥ يوماً على نحو ما تقدم.

❖ مراعاة ما صدر أواخر العام الماضي من المقام الكريم حيال اعتبار اليوم الوطني للمملكة إجازة رسمية، وأنه إذا وافق يوم الجمعة فيعوض عنه بيوم السبت وإذا وافق الخميس فيعوض عنه بالأربعاء وإذا وافق عطلة أحد العيددين فلا يعوض.